

Distr. General

05 February 1999

Arabic

Original: English

**الجمعية العامة**

الدورة الثالثة والخمسون

الوثائق الرسمية

**المكتب**

محضر موجز للجلسة الثانية  
المعقودة في المقر، نيويورك  
يوم الجمعة، 11 أيلول/سبتمبر 1998 الساعة ١٥٠٠

**الرئيس: السيد أوبرتي** ..... (رئيس الجمعية العامة)

**المحتويات**

تنظيم دورة الجمعية العامة العادية الثالثة والخمسين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود: مذكرة من  
الأمين العام (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد  
المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:  
Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2  
.United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة .١٥/١٠

تنظيم دورة الجمعية العامة العادية الثالثة والخمسين، وإقرار جدول الأعمال، وتوزيع البنود: مذكرة من الأمين العام (تابع)

رابعا - إقرار جدول الأعمال (تابع)

#### الفقرة ٤٧

١ - الرئيس: دعا المكتب إلى مواصلة النظر في البند ١٦٦ المعنون "الحاجة إلى استعراض قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦) المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧١ نظراً للتغير الجوهري في الحالة الدولية وتعايش حكومتين عبر مضيق تايوان".

٢ - السيدة أوسودي (ليبريا): قالت إن وفدها لا يستطيع أن يتجاهل حقيقة وجود الجمهورية الصينية في تايوان، التي كانت في وقت من الأوقات دولة ذات سيادة وعضوًا في الأمم المتحدة على قدم المساواة مع غيرها من الدول تتمتع بجميع الحقوق المترتبة على ذلك، بما في ذلك الاستقلال الكامل والسلامة الإقليمية.

٣ - وذكرت أنها تؤيد بقوة حقوق جمهورية الصين، وتعتقد أن جمهورية الصين في تايوان بوصفها تحتل المرتبة التاسعة عشرة من بين أكبر الاقتصادات في العالم والمرتبة الرابعة عشرة من بين أكبر الدول التجارية في العالم، تستحق التمثيل في الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، وأضافت أنه على حد قول أحد مسؤولي وزارة العدل في جمهورية الصينية إن توقيع وفاة تايوان بمسؤولياتها في حين أنها تحرم من حق المشاركة في أعمال الأمم المتحدة ولو بصفة مراقب، هو استهانة بحقوق الإنسان والعدالة.

٤ - وأردفت تقول إنه كجزء من الجهود المبذولة لإصلاح الأمم المتحدة وإعادة تشكيلها، ينبغي تكريس مزيد من الانتباه إلى احترام مبدأ العالمية المنصوص عليه في الميثاق، وذلك من خلال جملة أمور منها إعادة الحقوق المنشورة لجمهورية الصين. وقالت إن وفدها لا يسعى إلى التدخل في الشؤون الداخلية للدول وإنما يرحب باستعداد الجانبيين لاستئناف المناقشات بشأن إعادة توحيد الصين، غير أنه يرى أن المكتب لا يمكنه أن يستمر في تجاهل طلب جمهورية الصين، من خلال مؤيديها، بالتمتع على الأقل بمركز المراقب في الأمم المتحدة وهيئاتها، ريثما يتم التوصل إلى إعادة التوحيد السلمي. ولاحظت وجود حالات سابقة في هذا الصدد حدثت منذ عهد قريب نوعاً ما.

٥ - وفي الختام أعربت عن اذزعاج وفدها إزاء الظلم المتمثل في استبعاد جمهورية الصين من عضوية منظمة الصحة العالمية. وذكرت أن ذلك أدى إلى ترك شعب تايوان دون مساعدة في مكافحة وباء فيروسي أصاب الأطفال وتسبب في وفاة ٥٢ طفلاً وفي مضاعفات في مئات الحالات. وأضافت إنه يجب تطبيق المبادئ الأخلاقية والقانونية التي يدعمها المجتمع الدولي على جميع الشعوب على قدم المساواة.

٦ - الرئيس: قال إن ممثلي تشاد، ودومينيكا، وسان تومي وبرينسيبي، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسلفادور، وغرينادا، طلبو المشاركة في مناقشة البند ١٦٦، وفقاً للمادة ٤٣ من النظام الداخلي.

٧ - وبدعوة من الرئيس، أخذ السيد هاغار (تشاد)، والستة تيودوري (دومينيكا)، والسيد فيريرا (سان تومي وبرينسيبي)، والسيد يونغ (سانت فنسنت وجزر غرينادين)، والسيد ميلينديس (السلفادور)، والسيد ميلتي (غرينادا)، أماكنهم إلى طاولة المكتب.

٨ - الرئيس: قال إن ممثلي إيطاليا، باكستان، البرازيل، بنغلاديش، بيلاروس، الجزائر، والجماهيرية العربية الليبية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجيبوتي، وزمبابوي، سانت لويسيا، والسودان، وشيلي، وقبرص، وكوبا، وكينيا، ومصر، ونيبال، وهندوراس، طلبو أيضاً المشاركة في مناقشة البند ١٦٦، وذكر أن المادة ٤٣ من النظام الداخلي لا تطبق في هذا الخصوص. وأضاف أنه إذا لم يسمع أي اعتراض، فسيعتبر أن المكتب يرغب في الموافقة على تلك الطلبات.

٩ - وقد تقرر ذلك.

١٠ - وبدعوة من الرئيس، أخذ السيد بوليتى (إيطاليا)، السيد كمال (باكستان)، السيد باتريوتا (البرازيل)، السيد أحمد (بنغلاديش)، السيد غوباريفيتش (بيلاروس)، السيد مسدوا (الجزائر)، السيد مطري (الجماهيرية العربية الليبية)، السيد دوغاني (جمهورية تنزانيا المتحدة)، السيد كيتيكهون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)، السيد بوغوره (جيوبوتي)، السيد مابورانغا (زمبابوي)، السيد هونته (سانت لويسيا)، السيد عروة (السودان)، السيد أغوريفورين (شيلي)، السيد زاكهيوس (قبرص)، السيد بوسا (كوبا)، السيد ادوا (كينيا)، السيد نور (مصر)، السيد شاه (نيبال)، السيد غوتيريس (هندوراس) أماكنهم إلى طاولة المكتب.

١١ - السيد فيريرا (سان تومي وبرينسيبي): ذكر بأن القرار المتجسد في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، بإخراج جمهورية الصين، التي هي أحد الأعضاء المؤسسين للأمم المتحدة، عنوة من الأمم المتحدة، يحرم أكثر من ٢١,٨ مليون نسمة من الحق في التمثيل الدولي ويتعارض مع مبدأ العالمية المنصوص عليه في الميثاق.

١٢ - وذكر أن أسلوب القرار الذي يعكس عقلية الحرب الباردة، هو أسلوب عفا عليه الزمن. والواقع الحالي هو أن الجمهورية الصينية في تايوان هي بلد ديمقراطي يملك اقتصاداً قوياً وله روابط تجارية نشطة مع معظم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ولذلك فإن وفده يدعوه إلى إعادة النظر في القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦).

١٣ - وأردف يقول إن ممارسة التمثيل المتوازي لا يشكل عقبة أمام إعادة التوحيد، كما يتجلّى في حالتي ألمانيا واليمن، ويمكن أن يكون مفيداً بالنسبة للجانبين في المفاوضات الصينية. وأضاف أن إعادة قبول جمهورية الصين

في تايوان لن يشكل تحديا لأي دولة عضو في المنظمة، بل أن التعايش السلمي للجانبين داخل الأمم المتحدة يمكن أن يكون عاملا حفازا لإنتهاء أحد أكبر مصادر عدم الاستقرار وأطولها بقاء في آسيا.

٤ - السيد غوتيريس (هندوراس): قال إن هندوراس انضمت إلى غيرها من الدول المحبة للسلام التي ترحب في إدراج البند ١٦٦ من جدول أعمال دورات الجمعية العامة الثالثة والخمسين تحقيقا لمصلحة الأمن الدولي وتعايش الشعوب في وئام وسلام. وأضاف أنه ينبغي ألا يفهم من هذا الموقف أنه محاولة للتدخل في الشؤون الداخلية لـ أي دولة.

٥ - السيد هونته (سانت لوسيانا): قال إن وفده يؤيد السياسة التي تبادي الصين واحدة والتي تستند إلى احترام السيادة. ذكر أن التطورات التي حدثت مؤخرا مثل عودة هونغ كونغ، زادت من تعزيز هذا المبدأ. لذلك فإن وفده يؤيد قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، الذي يحدد نهائيا طبيعة ومشروعية تمثيل الصين في الأمم المتحدة.

٦ - السيدة ثيودوري (دومينيكا): قالت إن وفدها كان طيلة السنوات العديدة الأخيرة من بين الوفود التي طالبت بالنظر في عملية يمكن أن تؤدي إلى إعادة قبول جمهورية الصين في تايوان، وفقا لأحكام الفقرتين ١ و ٦ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة. ذكرت أن أي نظر في مسألة جمهورية الصين يجب أن يستند إلى مفهوم المساواة في السيادة، وإلى الاعتراف بحقيقة أن حكومة جمهورية الصين تمارس، منذ عدة عقود، سلطتها المشروعة على المنطقة الجغرافية التي يعيش فيها مواطنوها. ذكرت أنه تم الاعتراف بها كدولة على المستوى الدولي وأنها تتوافر فيها جميع شروط العضوية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. وأضافت أن رفض مبدأ العالمية أدى إلىوضع غير المنصف لجمهورية الصين كدولة غير عضو يتعين عليها الوفاء بالتزامات تفرضها عليها الأمم المتحدة. واستنكرت الجهود المبذولة بتصميم وتنسيق جيد لحرمان جمهورية الصين من الحصول على مركز متكافئ، والتي واكبت اتخاذ الجمعية العامة للقرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦).

٧ - وأردفت تقول إنه نظرا للتغييرات العميقية التي حدثت في المجتمع الدولي، فإن وفدها يعتقد أن إعادة تقييم مركز الجمهورية الصينية في تايوان له ما يبرره، ابتداء بإعادة النظر في القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦). ذكرت أنه ما دام هذا القرار ينص على تمثيل الصين في الأمم المتحدة، فإن جمهورية الصين في تايوان ستظل في وضع جائر لا يلحقضرر مواطناتها فحسب بل بالمجتمع الدولي بأسره أيضا. وأضافت أن طلبات إعادة قبول جمهورية الصين في تايوان قدمتها في الأصل دول صغيرة هي تلك التي يمكنها تفهم الظلم الذي تعاني منه جمهورية الصين. ومع ذلك، فقد انضم إليها مؤخرا،أعضاء آخرون من المجتمع الدولي، بما في ذلك البرلمان الأوروبي في عام ١٩٩٦.

٨ - السيد هاغار (تشاد): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، لم يحقق الهدف الذي توخاه المستركون في تقديمهم المتمثل في تقويض سلطة جمهورية الصين في تايوان. وأن تايوان تمكنت، في ظل ظروف غير مؤاتية، من صون استقلالها والاحتفاظ بسيادتها الإقليمية. وأضاف أن وفده كان من بين الوفود التي طلبت إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال، على أمل أن يتم إصلاح الوضع الجائر الذي تسبب فيه اتخاذ القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦).

١٩ - وأردف يقول إن جمهورية الصين في تايوان تتوافر فيها شروط العضوية في الأمم المتحدة وأن حكومتها مستعدة للوفاء بالتزاماتها الناجمة عن الميثاق. ويجب أن يسمح لها بالمشاركة في أعمال الأمم المتحدة. وأضاف أن وفده يحث الأمم المتحدة على احترام مبدأ المشاركة العالمية، الذي كان هو الأساس لقبول البلدان الأخرى في المنظمة.

٢٠ - السيد يوونغ (سانت فنسنت وجزر غرينادين): قال إن هناك حاجة واضحة إلى قيام الجمعية العامة، بإعادة النظر في القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، بسبب التغييرات الجوهرية التي يشهدها الوضع الدولي ولأن الحكومتين متعاكستان عبر مضيق تايوان. لاحظ أن كلا من جمهورية ألمانيا الديمقراطية وجمهورية ألمانيا الاتحادية كانتا معا عضوين في الأمم المتحدة قبل توحيدهما وأن جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هما في الوقت الحالي من الدول الأعضاء، فتحت على إعادة قبول الجمهورية الصينية في تايوان بغية تعزيز إعادة التوحيد السلمي للصينيين. وذكر أن المشاركة الفعالة في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية هو حق أساسي من الحقوق المتجسدة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي تنص المادة ٢ منه على منع التمييز على أساس الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد، ومع ذلك فإن شعب تايوان لا يزال مبعدا من منظومة الأمم المتحدة.

٢١ - واستطرد قائلا إنه في إطار العولمة فإن ثمة مشكلة صحية هامة في جمهورية الصين في تايوان ستشكل تهديدا للعالم بأسره. وتساءل عما إذا كانت منظمة الصحة العالمية مستعدة لتجاهل ذلك الخطر، وعما إذا كان لمجلس الأمن سلطة للتدخل إذا قررت تايوان الاضطلاع بتجارب نووية.

٢٢ - وأردف يقول إن شعبا يبلغ عدده ٢١ مليون نسمة ينبغي أن يكون له الحق في ظل ديمقراطية مزدهرة، في مناقشة ظروفه على الأقل. وذكر أن الممارسة التقليدية السنوية التي تظل تحول دون إجراء ولو مناقشة للمسألة هي ممارسة غير معقولة وغير متنورة. فمن غير المعقول الزعم بأن القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦) لا يمكن إعادة النظر فيه في حين أن الميثاق - الذي لا يزال، وهو أمر يبعث على السخرية، يدرج جمهورية الصين كعضو دائم في مجلس الأمن - هو نفسه تجربة إعادة النظر فيه. وأضاف أن وفده، لجميع هذه الأسباب، يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٢٣ - السيد دوارتي (نيكاراغوا): قال إن جمهورية الصين في تايوان قد طردت ظلما من الأمم المتحدة وحرمت من حقوقها في المشاركة في مداولات المنظمة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وذكر أنه ينبغي إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د - ٢٦)، الذي هو انعكاس لأيديولوجية الحرب الباردة. وأضاف أن مشاركة جمهورية الصينية في الأمم المتحدة سيزيد من الاتصالات والصلات فيما بين دولتي الصين، مما يساعد على تحقيق الاستقرار الإقليمي.

٢٤ - وأردف يقول إن الدول الأعضاء التي طلبت إدراج البند في جدول الأعمال، ومنها نيكاراغوا، تعرف بالمساواة في السيادة بين جمهورية الصين في تايوان ودولها؛ وعلى هذا الأساس، ينبغي إعادة قبولها كدولة

عضو في الأمم المتحدة. ومن شأن المشاركة الكاملة لجمهورية الصين في تايوان في مداولات الأمم المتحدة أن تسهم في تحقيق التقدم في مجالات مثل البيئة ومكافحة المخدرات والاتجار بالأسلحة ونزع السلاح.

٢٥ - السيد إيفور غورين (شيلى): قال إن مسألة تمثيل الصين قد حلّت في عام ١٩٧١ باتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٧٥٨ (د - ٢٦). ولذلك فإن وفده لا يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٢٦ - السيد ميليتىه (غرينادا): قال إن التغيير هو عملية دينامية ومفيدة في المجتمعات وهو كذلك الآن في الأمم المتحدة التي تمر بمرحلة الإصلاح. وإن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦)، الذي اتّخذ في وقت كان الهيكل الجغرافي السياسي للعالم فيه مختلفا تماما، ينبغي إعادة النظر في هذا الإطار. وأضاف أن وفده يؤيد مبادئ تقرير المصير، والديمقراطية، والعدالة، وحرية التعبير واحترام حقوق الإنسان. واستنادا إلى هذه المبادئ، تعتبر مسألة إعادة قبول جمهورية الصين في تايوان مسألة مقتنة.

٢٧ - وأردف يقول إن الإنجازات الاقتصادية التي حققتها جمهورية الصين في تايوان واستعدادها للمشاركة في المجتمع الدولي كعضو في الأمم المتحدة هي أمور معروفة جيدا. فقد أسهمت جمهورية الصين في تايوان في المجتمع الدولي وما زالت تسهم فيه. وقال إن وفده وإن كان لا يسعى إلى التدخل في الشؤون الداخلية لبلدان ذات سيادة، لكنه يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول أعمال دوره الجمعية العامة الثالثة والخمسين.

٢٨ - السيد دوغاني (جمهورية تنزانيا المتحدة): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦)، ما زال ساريا، وإن أية محاولة لإدراج بند إضافي في جدول الأعمال لن تؤدي إلا إلى الإخلال بالسلامة الإقليمية لجمهورية الصين الشعبية. ولذلك فإن تنزانيا تعترض على الطلب قيد البحث وتحث المكتب على رفضه.

٢٩ - السيد زاكهيوس (قبرص): قال إن وفده يعترض على إدراج البند ١٦٦ المقترح في جدول أعمال دوره الجمعية العامة الثالثة والخمسين لأن قبرص تحترم مبدأ السيادة، والسلامة الإقليمية ووحدة الدول على النحو المعرف عنه في ميثاق الأمم المتحدة، وأن مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة هي مسألة قد حُسمت نهائيا في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦).

٣٠ - السيد شاه (نيبال): قال إن وفده يعترض على إدراج البند المقترح في جدول الأعمال لأن مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة قد حُسمت نهائيا بقرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). وذكر أن قيام الجمعية العامة بالنظر في البند المقترح سيشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لدولة عضو، وسيخل أيضا بمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة.

٣١ - السيد مارا (ميامار): قال إن المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة تنص على أن تتمتع الأمم المتحدة وأعضاؤها عن التدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي للدولة. وذكر أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) اعترف بصورة صريحة بممثلي جمهورية الصين الشعبية بأنهم الممثلون الشرعيون الوحيدون للصين. وأنه منذ إقامة علاقات دبلوماسية بين بلده وجمهورية الصين الشعبية، وحكومته تعترف دائما بهذا البلد على

أساس وجود صين واحدة، وไตايوان جزء منها. واختتم حديثه يقول إن مسألة تايوان هي مسألة داخلية بيت فيها الشعب الصيني فيما بينه وبين نفسه. ولذلك فإن وفده يعترض على إدراج البند المقترن في جدول الأعمال.

٣٤ - السيد كيتيكهون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) قد حسم نهائياً مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة والهيئات المتصلة بها. وذكر أن أي إعادة نظر في هذه المسألة لن تؤدي إلا إلى الإخلال بروح ونص ذلك القرار. ولذلك فإن وفده يعترض على إدراج البند المقترن في جدول الأعمال.

٣٥ - السيد مطري (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) أعاد التأكيد على أن جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني، وبذلك حسم مسألة تمثيله في الأمم المتحدة. وإن إدراج البند المقترن في جدول الأعمال سيكون بمثابة انتهاك لمبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. ولذلك فإن وفده يعترض بقوة على إدراجه في جدول الأعمال.

٣٦ - السيد غوبارييفيش (بيلاروس): قال إن وفده يؤيد بقوة سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية. وذكر أن تايوان بوصفها جزءاً لا يتجزأ من الصين وليس دولة ذات سيادة، لا يمكن قبولها في الأمم المتحدة. ولذلك فإن وفده يعترض على إدراج البند المقترن في جدول الأعمال.

٣٧ - السيد باتريوتا (البرازيل): أعاد التأكيد على موقف وفده بأن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) يمثل الحل النهائي لمسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة.

٣٨ - السيد بوغوره (جيبيوتي): قال إن المجتمع الدولي، في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) قرر أنه ليس هناك إلا صين واحدة، وإن تايوان جزء لا يتجزأ منها. ولذلك حث المكتب على عدم إدراج البند المقترن في جدول أعمال دوره الجمعية العامة الثالثة والخمسين.

٣٩ - السيد فيدوتوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يؤيد بقوة سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية وإنه ليس هناك ما يدعوه إلى إدراج البند المقترن في جدول الأعمال.

٤٠ - السيد بوليتى (إيطاليا): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) حسم بصورة نهائية مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة. ولذلك فإن وفده يعترض على إدراج البند المقترن في جدول الأعمال.

٤١ - السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية): قال إن أية محاولة لإنشاء "صينيين" ستكون بمثابة تشويه للوضع الحقيقى وتضليل للوقت. وأعاد التأكيد على تأييد وفده لجمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الشرعي الوحيد للصين، وقال إنه لا يستطيع الموافقة على إدراج البند المقترن في جدول أعمال دوره الجمعية العامة الثالثة والخمسين.

- ٤٠ - السيد أحمد (بنغلاديش): قال إن وفده لا يزال يعتقد أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) قد حسم نهائياً مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة. ولذلك، فإنه لا يؤيد إدراج ذلك البند في جدول الأعمال.
- ٤١ - السيد أسدی (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن حكومته تعتبر أن جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني، ولذلك فإنها لا تؤيد إدراج البند في جدول الأعمال.
- ٤٢ - السيد انکوسایکان (منغوليا): قال ليس هناك أي سبب للاضطرار إلى إدراج البند في جدول الأعمال، لأن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) أعاد لجمهورية الصين الشعبية الحق الشرعي في تمثيل الشعب الصيني في الأمم المتحدة. وذكر أن إدراج البند المقترح في جدول الأعمال سيなقض الواقع السياسي وكذلك القرار الذي تم اتخاذـه على أساس المبدأ.
- ٤٣ - السيد مسدوا (الجزائر): قال إن وفده يؤيد بالكامل قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦)، الذي حسم نهائياً مسألة تمثيل الصين في الأمم المتحدة. ولذلك فإنه يبحث الجمعية العامة على عدم إدراج البند في جدول الأعمال.
- ٤٤ - السيد باوسا (كوبا): قال إن جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني في الأمم المتحدة، وإنـه لا تـوـجـدـ أـيـ ظـرـوفـ تـبـرـرـ إـعادـةـ النـظـرـ فيـ قـرـارـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ ٢٧٥٨ـ (دـ٢ـ٦ـ).ـ ولـذـلـكـ فـإـنـ وـفـدـهـ يـعـتـرـضـ عـلـىـ إـدـرـاجـ الـبـنـدـ المـقـتـرـحـ فيـ جـدـولـ أـعـمـالـ دـورـةـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ الثـالـثـةـ وـالـخـمـسـيـنـ.
- ٤٥ - السيد ميلينديث - باراهونا (السلفادور): قال إن حكومته ترغب في تأكيد تأييدها لإدراج البند المقترح في جدول أعمال دورـةـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ الثـالـثـةـ وـالـخـمـسـيـنـ.ـ وـذـلـكـ أـنـ قـرـارـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ ٢٧٥٨ـ (دـ٢ـ٦ـ)ـ قدـ حـسـمـ مـسـأـلـةـ تمـثـيـلـ جـمـهـوـرـيـةـ الصـيـنـ الشـعـبـيـةـ فيـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ،ـ لـكـنـهـ تـجـاهـلـ وـجـودـ حـكـومـتـيـنـ وـنـظـامـيـنـ سـيـاسـيـيـنـ منـفـصـلـيـنـ عـبـرـ مـضـيقـ تـايـوانـ مـنـذـ عـامـ ١٩٤٩ـ،ـ وـهـوـ وـاقـعـ لـاـ يـزالـ قـائـماـ فيـ عـامـ ١٩٩٨ـ.ـ وـأـضـافـ أـنـ وـفـدـهـ يـعـتـرـضـ عـلـىـ إـدـرـاجـ الـبـنـدـ المـقـتـرـحـ فيـ جـدـولـ أـعـمـالـ دـورـةـ الجـمـعـيـةـ العـامـةـ الثـالـثـةـ وـالـخـمـسـيـنـ.
- ٤٦ - وأردـفـ يـقـولـ إـنـ تـأـيـيـدـ وـفـدـهـ لـلـاقـتـراـحـ يـنـفيـ أـلـاـ يـعـتـرـفـ تـدـخـلـاـ فيـ الشـؤـونـ الدـاخـلـيـةـ،ـ أوـ مـحاـولةـ لـمـعـنـعـ عـمـلـيـةـ إـعادـةـ التـوـحـيدـ السـلـمـيـةـ لـلـصـيـنـ،ـ لـأـنـ أـيـ قـرـارـ بـشـأنـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ لـاـ بـدـ أـنـ يـتـخـذـ الشـعـبـ الصـيـنـيـ وـحدـهـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ شـعـبـ جـمـهـوـرـيـةـ الصـيـنـ.ـ وـمـعـ ذـلـكـ،ـ فـإـنـهـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ مـبـادـئـ الـعـدـالـةـ وـالـدـيمـقـراـطـيـةـ،ـ وـالـمـبـادـئـ الـمـتـضـمـنـةـ فـيـ الإـلـانـ العـالـمـيـ لـحـقـوقـ إـلـاـنسـانـ،ـ وـالـطـوـرـاتـ السـيـاسـيـةـ الـأـخـيـرـةـ التـيـ حـدـثـتـ عـلـىـ السـاحـةـ الدـولـيـةـ،ـ يـرـىـ وـفـدـهـ أـنـ سـكـانـ تـايـوانـ الـبـالـغـ عـدـدـهـ ٢٢ـ مـلـيـونـ نـسـمـةـ يـسـتـحـقـونـ التـأـيـيـدـ،ـ وـهـمـ يـمـثـلـونـ وـاقـعـاـ سـيـاسـيـاـ لـاـ يـمـكـنـ لـلـمـجـتمـعـ الدـولـيـ الـاـسـتـمـارـ فـيـ تـجـاهـلـهـ.ـ وـاـخـتـمـ حـدـيـثـهـ قـائـلاـ إـنـهـ،ـ رـيـثـماـ تـمـ عـمـلـيـةـ إـعادـةـ التـوـحـيدـ،ـ فـالـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ مـلـزـمـةـ بـالـنـظـرـ فـيـ رـغـبـةـ جـمـهـوـرـيـةـ الصـيـنـ فـيـ التـمـثـيلـ فـيـ تـلـكـ الـمـنـظـمةـ.
- ٤٧ - السيد عروة (السودان): قال إن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) سبق أن بتَّ بصورة حاسمة في المسألة. وأن تغيير ذلك سيكون بمثابة انتهاك لسيادة جمهورية الصين الشعبية، وهي الحكومة الشرعية الوحيدة التي تمثل الصين كلها بما في ذلك تايوان. وأضاف أن حكومته تؤيد مبدأ الصين الواحدة وتتطلع إلى إعادة توحيد

الصين سلمياً بوصفها جمهورية الصين الشعبية. واختتم حديثه يقول إن تجربة هونغ كونغ هي أفضل دليل على نجاح سياسة وجود بلد واحد ونظامين. وقال إن وفده يرفض اقتراح إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٤٨ - السيد مابوراغا (زمبابوي): قال إنه لا يمكن لأية تغييرات تحدث في الوضع العالمي ولا لأية حجة أخرى أن تبرر تجزئة دولة عضو في الأمم المتحدة. وإن ما يسمى بجمهورية الصين هي مقاطعة تايوان الصينية. وأضاف أن وفده لا يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

٤٩ - السيد نور (مصر): قال إنه سبق مناقشة المسألة قيد البحث واتخاذ قرار بشأنها في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). وذكر أن حكومة جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصيني ولذلك فإن وفده يعترض على إدراج البند في جدول الأعمال.

٥٠ - السيد أتاييفا (تركمانستان): قال إن وفده يؤيد سيادة جمهورية الصين الشعبية وسلامتها الإقليمية ويرى أنه ليست هناك حاجة إلى إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). ولذلك فهو يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٥١ - السيد ويتشيل (ألمانيا): قال إن وفده يؤيد سياسة وجود صين واحدة ويرى أنه ليست هناك حاجة إلى إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). وإنه ينبغي معالجة مسألة البند ١٦٦ بنفس الطريقة التي عولجت بها في السنوات الماضية.

٥٢ - السيد السندي (اليمن): قال إن وفده يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال للأسباب التي سبق أن ذكرتها وفود أخرى. وأضاف أن جمهورية الصين الشعبية هي الممثل الوحيد للشعب الصيني.

٥٣ - السيد كيربينس (سورينام): قال إن حكومته تؤيد جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الوحيد للشعب الصيني في الأمم المتحدة وإنها لا ترى من المناسب إعادة فتح مناقشة هذه المسألة. وأضاف أنه يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٥٤ - السيد أسيما (أوغندا): قال إن التغييرات التي حدثت في الوضع الدولي خلال السنوات الـ ٢٧ الماضية لا تبرر أية إعادة للنظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). وذكر أن مسألة تايوان هي مسألة داخلية تخص الحكومة الصينية وأن إعادة فتح باب مناقشتها ستكون بمثابة تدخل في الشؤون الداخلية لدولة عضو في الأمم المتحدة. وأضاف أن وفده لا يؤيد إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٥٥ - السيد شواشي (تونس): قال إن وفده يؤيد سياسة وجود صين واحدة؛ وإن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) قد حسم مسألة تمثيلها في الأمم المتحدة. وأضاف أنه ينبغي عدم إدراج البند ١٦٦ في جدول أعمال الجمعية العامة.

٥٦ - السيد مبای (الكاميرون): قال إن وفده يؤيد حكومة جمهورية الصين الشعبية في الدفاع عن استقلالها وسيادتها على جميع الأراضي الصينية. وذكر أنه ينبغي عدم إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦).

٥٧ - السيد أداؤا (كينيا): قال إن حكومته تؤيد جمهورية الصين الشعبية بوصفها الممثل الوحيد للشعب الصيني، وإنها ترفض اقتراح إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٥٨ - السيد مانغوايليل (ليسوتو): قال إن وفده يعترض على اقتراح إعادة النظر في قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦). وإنه ليس هناك إلا صين واحدة وعاصمتها بيجين. وأضاف أن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) أبطل أكدوبة أن الإدارة القائمة في تايوان هي ممثل الشعب الصيني. ولذلك فإن وفده يرفض إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٥٩ - السيد كمال (باكستان): قال إن مناقشة إدراج البند ١٦٦ هي تضييع لوقت. وإن قرار الجمعية العامة ٢٧٥٨ (د-٢٦) حسم مسألة تمثيل الشعب الصيني؛ وإنه يتمنى على المكتب أن يدفن المسألة مرة واحدة وإلى الأبد وأن يركز على المشكلات الأكثر أهمية. وأضاف أن وفده يعترض على إدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال ويأمل في عدم مناقشة المسألة مرة أخرى.

٦٠ - قرر المكتب عدم التوصية بإدراج البند ١٦٦ في جدول الأعمال.

٦١ - انسحب السيد بوليتى (إيطاليا)، والسيد كمال (باكستان)، والسيد باتريوتا (البرازيل)، والسيد أحمد (بنغلاديش)، والسيد غوباريفيتش (بيلاروس)، والسيد هاغر (تشاد)، والسيد مسدوا (الجزائر)، والسيد مطري (الجماهيرية العربية الليبية)، والسيد دوغاني (جمهورية تنزانيا المتحدة)، والسيد كيتيكهون (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)، والسيد بوغوره (جيبوتي)، والسيد ثيودوري (دومينيكا)، والسيد مابوراتغا (زمبابوى)، والسيد فيريرا (سان تومي وبرينسيپي)، والسيد يونغ (سانت فنسنت وجزر غرينادين)، والسيد هونتيه (سانت لوسيا)، والسيد ميلينديث (السلفادور)، والسيد عروة (السودان)، والسيد أغويغورين (شيلي)، والسيد ميليتى (غرينادا)، والسيد زاكھیوس (قبرص)، والسيد باوسا (كوبا)، والسيد أداؤا (كينيا)، والسيد نور (مصر)، والسيد شاه (نيبال)، والسيد غوتيريس (هندوراس)، من أماكنهم على طاولة المكتب.

#### البند ١٦٨

٦٢ - الرئيس: أشار إلى أنه قد تم تناول البند ١٦٨ في الجلسة السابقة.

#### البند من ١٦٩ إلى ١٧١

٦٣ - قرر المكتب التوصية بإدراج البند من ١٦٩ إلى ١٧١ في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

خامساً - توزيع البنود

الفقرة ٤٨

٦٤ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الفقرة ٤٨ من مذكرة الأمين العام (A/BUR/53/1 و Add.1)، التي تشير إلى أن توزيع البنود يتم على النمط الذي اتبعته الجمعية العامة في توزيع تلك البنود في السنوات السابقة. وقال إن المكتب قد يرغب في أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرة ٤ من مقررها ٤٠١/٣٤، والفقرة ٥ من مرفق قرار الجمعية العامة ٨٨/٣٩ باء، والفقرة ٦ من مرفق قرار الجمعية العامة ٤٥/٤٥ والفقرتين ٢ و ٥ (ب) و (د) من المرفق الأول للقرار ٤٨/٢٦٤، وكذلك إلى الفقرة ٢٤ من مرفق القرار ٢٤١/٥١ بشأن توزيع وتجميل البنود.

٦٥ - وقرر المكتب أن يوجه انتباه الجمعية العامة إلى الفقرات الواردة أعلاه.

الفقرة ٤٩

٦٦ - الرئيس: وجه الانتباه إلى الفقرة ٤٩ من الوثيقة A/BUR/53/1 و Add.1 التي وردت فيها البنود التي لم يسبق للجمعية العامة أن نظرت فيها من مشروع جدول الأعمال، واقتراح على أعضاء المكتب البت في التوصية التي سيقدمها بشأن توزيع هذه البنود الموصى بإدراجها في جدول أعمال الدورة الثالثة والخمسين.

٦٧ - وقد تقرر ذلك.

البنود ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٥

٦٨ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البنود ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٥ مباشرة في الجلسات العامة.

البند ١٦٧

٦٩ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل البند ١٦٧ إلى اللجنة الخامسة.

البند ١٦٨

٧٠ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البند ١٦٨ مباشرة في جلسة عامة بوصفه بندًا فرعياً من البند ٤٦.

البند ١٦٩

٧١ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بالنظر في البند ١٦٩ مباشرة في جلسة عامة.

الفقرة ٥٠ (البند ١٠ من مشروع جدول الأعمال)

٧٢ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن يقدم الأمين العام موجزاً عن تقريره السنوي عن أعمال المنظمة في يوم الاثنين، ٢١ أيلول/سبتمبر، باعتباره أول مسألة ينظر فيها في الجلسة في الصباح قبل افتتاح المناقشة العامة.

**الفقرة ٥١ (البند ١٢ من مشروع جدول الأعمال)**

٧٣ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة مختلف أجزاء تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقا لاقتراحات الأمين العام.

٧٤ - السيد روزينستوك (الولايات المتحدة الأمريكية): أشار إلى أن الفصل سادسا من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي أحيل إلى الجلسات العامة واللجنة الثالثة، يتضمن عناصر قد تكون مناقشتها مفيدة أيضا في إطار اللجنة الثانية. فإذا كان ذلك ممكنا، فإن وفده لن يصر على إجراء تعديلات؛ وإلا، فإنه يفضل إحالة الفصل إلى الجلسات العامة، وإلى اللجانتين الثانية والثالثة.

**الفقرة ٥٢ (البند ١٨ من مشروع جدول الأعمال)**

٧٥ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاه الاستعمار (اللجنة الرابعة) جميع فصول تقرير اللجنة الخاصة المتعلقة بأقاليم محددة، وهذا من شأنه أن يمكن الجمعية العامة منتناول مسألة تنفيذ الإعلان ككل في الجلسات العامة.

**الفقرة ٥٣ (البندان ٤٦ و ١١٣ (ب) من مشروع جدول الأعمال)**

٧٦ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإقامة حفل منح الجوائز في ميدان حقوق الإنسان يوم الخميس، ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٨، بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

**الفقرة ٥٤ (البند ٤٩ من مشروع جدول الأعمال)**

٧٧ - بالنظر إلى الإجراء المتبع في الدورات السابقة، قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تنظر في هذا البند مباشرة في جلسة عامة، على أساس أن يتكلّم كل من له اهتمام خاص بالمسألة من الهيئات والأفراد أمام لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاه الاستعمار (اللجنة الرابعة) في سياق النظر في البند في الجلسات العامة.

**الفقرة ٥٥ (البند ٦٣ من مشروع جدول الأعمال)**

٧٨ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإحالة هذا البند في الوقت المناسب أثناء الدورة.

**الفقرة ٥٦ (البند ٧٢ من مشروع جدول الأعمال)**

٧٩ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن توجه انتباها اللجنة الأولى في سياق نظرها في البند ٧٢ إلى الفقرات ذات الصلة بذلك البند من تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

**الفقرة ٥٧ (البند ٨٦ من مشروع جدول الأعمال)**

٨٠ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بعقد الاجتماع التذكاري للإشادة بذكر جميع أولئك الذين خدموا في عمليات حفظ السلام، وخاصة أولئك الذين فقدوا أرواحهم تحت راية الأمم المتحدة خلال السنوات الخمسين الماضية، في صباح يوم الثلاثاء، ٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٨.

**الفقرة ٥٨ (البند ٩٦ د) من مشروع جدول الأعمال**

٨١ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بإجراء الحوار الرفيع المستوى بشأن موضوع التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية للعلوم والترابط وآثارها على السياسات في يومي ١٧ و ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨.

**الفقرة ٥٩ (البند ١٠٢ من مشروع جدول الأعمال)**

٨٢ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بعقد الاجتماع التذكاري للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد خطة عمل بوينس آيرس من أجل تعزيز وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، صباح يوم الأربعاء، ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨.

**الفقرة ٦٠ (البند ١٠٦ من مشروع جدول الأعمال)**

٨٣ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل التقرير السنوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن عمليات صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وإدارته وميزانيته، إلى اللجنة الثانية للنظر فيه في إطار البند ٩٨ من مشروع جدول الأعمال.

**الفقرة ٦١ (توزيع بنود مشروع جدول الأعمال)**

**البنود المقترح النظر فيها في جلسات عامة**

٨٤ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل البنود المقترح النظر فيها في جلسات عامة، بما في ذلك البنود من ١٦٠ إلى ١٦٢ و ١٦٥ و ١٦٨ و ١٦٩ باستثناء البند ٦٢ (الحالة في بوروندي) والبند ٦٣ (مسألة قبرص)، إلى الجلسات العامة للجمعية العامة.

**البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الأولى**

٨٥ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة الأولى البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة.

**البنود المقترح أن تنظر فيها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)**

٨٦ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة الرابعة البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة آخذة في الاعتبار ما قررته بشأن البنددين المعنوين "مسألة جزر الملاشية غلوريوز وخوان دي نوفا ويوروبيا وبasis دا إنديا" و "مسألة تيمور الشرقية".

**البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الثانية**

٨٧ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة الثانية البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة.

**البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الثالثة**

٨٨ - اقترح المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة الثالثة البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة الخامسة  
٨٩ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة الخامسة البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة.

البنود المقترح أن تنظر فيها اللجنة السادسة  
٩٠ - قرر المكتب أن يوصي الجمعية العامة بأن تحيل إلى اللجنة السادسة البنود المقترح في مذكرة الأمين العام أن تنظر فيها تلك اللجنة.

رفعت الجلسة الساعة .١٧/٢٠

-----